



الهيئة السعودية للمحاميين  
SAUDI BAR ASSOCIATION

# سياسة ترخيص المنشأة القانونية

تاريخ الإصدار: صفر ١٤٤٦ هـ - أغسطس ٢٠٢٤ م



# المحتويات

3	المادة الأولى: ممارسة العمل المهني من خلال منشأة قانونية
3	المادة الثانية: شروط استخراج ترخيص المنشأة القانونية
3	المادة الثالثة: ضوابط تقديم طلب الحصول على ترخيص المنشأة القانونية وإجراءاته وإجراءات تجديده
4	المادة الرابعة: ترخيص المنشأة القانونية الفرعي
4	المادة الخامسة: رسوم ترخيص المنشأة القانونية
4	المادة السادسة: واجبات المنشأة القانونية
5	المادة السابعة: تحويل شكل المنشأة القانونية
5	المادة الثامنة: انتهاء ترخيص المنشأة القانونية
5	المادة التاسعة: شطب الترخيص
5	المادة العاشرة: النفاذ و النشر

## المادة الأولى: ممارسة العمل المهني من خلال منشأة قانونية

على كل محام خلال تسعين يومًا من تاريخ حصوله على ترخيص مزاوله مهنة المحاماة أن يتخذ منشأة لمباشرة الأعمال الموكل عليها، ولا يزاول مهنته إلا من خلال هذه المنشأة، على ألا يكون شريكًا في أكثر من شركة مهنية، ولا يجوز أن يعمل أكثر من محام في مكتب واحد إلا بتكوين شركة بينهم أو أن يكون أحدهم موظفًا لدى الآخر، وتمنح الهيئة السعودية للمحاميين الترخيص لتلك المنشآت.

## المادة الثانية: شروط استخراج ترخيص المنشأة القانونية

١/ يشترط في المحامي الفرد ومكتب المحاماة الأجنبي المتقدم للحصول على ترخيص المنشأة القانونية:  
أ. أن يكون لديه ترخيص سار لمزاولة مهنة المحاماة في المملكة.  
ب. أن تكون لديه عضوية أساسية سارية في الهيئة السعودية للمحاميين.

٢/ يشترط في الشركة المهنية المتقدمة للحصول على ترخيص المنشأة القانونية تحقق الشرطين (أ) و (ب) من الفقرة (١) من هذه المادة في جميع الشركاء المهنيين الممارسين لمهنة المحاماة.

٣/ يشترط وجود مقر للمنشأة لمزاولة أعمال المهنة داخل المملكة، وإذا كان المقر مستأجرًا فيشترط ألا تقل المدة المتبقية في عقد الإيجار عن ستين (٦٠) يومًا عند تقديم الطلب.

## المادة الثالثة: ضوابط تقديم طلب الحصول على ترخيص المنشأة القانونية وإجراءاته وإجراءات تجديده

١. يُقدّم طلب الحصول على ترخيص المنشأة القانونية عبر بوابة الخدمات الإلكترونية بموقع الهيئة السعودية للمحاميين، وللهيئة اختيار أي وسيلة أخرى مناسبة.
٢. يُقدّم الطلب وفقًا للنموذج المعتمد وأي تعديلات لاحقة عليه، مرفقًا به جميع المستندات التي تطلبها الهيئة.
٣. على مقدم الطلب تزويد الهيئة بكافة المعلومات عن المنشأة القانونية.
٤. يجب أن يتفق اسم المنشأة القانونية لمكتب المحامي الفرد مع الاسم المدون في رخصة مزاولته لمهنة المحاماة، وأن يتفق اسم المنشأة القانونية للشركة المهنية مع الاسم المدون في شهادة تسجيلها الصادرة عن وزارة التجارة.
٥. تُسدد رسوم ترخيص المنشأة القانونية خلال ثلاثين (٣٠) يومًا من تاريخ الموافقة على الطلب، ويُلقى الطلب تلقائيًا بعد انتهاء هذه المدة دون سداد.
٦. تنطبق الإجراءات الواردة في هذه المادة على طلبات تجديد الترخيص.

## المادة الرابعة: ترخيص المنشأة القانونية الفرعي

- ١/ لا يمكن لمن يحمل ترخيصًا لمنشأة قانونية الحصول على أكثر من ترخيص.
- ٢/ للمنشأة القانونية افتتاح فروع لها، وتُمنح ترخيصًا فرعيًا إذا تحققت الشروط الآتية:
  - أ. ألا تكون للمنشأة فروع أخرى في المدينة أو المحافظة ذاتها.
  - ب. الحصول على موافقة الهيئة.

## المادة الخامسة: رسوم ترخيص المنشأة القانونية

- ١/ يشترط لإصدار ترخيص المنشأة القانونية سداد رسوم الترخيص وفقًا لما يأتي:
  - أ. رسوم تراخيص مكاتب المحاماة الفردية والشركات ذات الشخص الواحد: (١٦٥٠) ألف وستمئة وخمسين ريالاً.
  - ب. رسوم تراخيص الشركات المهنية: (١٥٠٠) ريال.
- ٢/ تُسدد رسوم الترخيص عبر قنوات السداد التي تتيحها الهيئة.
- ٣/ مدة الترخيص سنة ميلادية واحدة، ويمكن السداد لأكثر من مدة وفقًا لما يأتي:
  - أ. سداد ما لا يتجاوز مدة ترخيص مزاولة مهنة المحاماة للمحامي الفرد.
  - ب. مدة انتهاء صلاحية ترخيص المنشأة القانونية هو بانتهاء صلاحية شهادة تسجيل الشركة المهنية أو أبعد تاريخ انتهاء صلاحية رخصة مزاولة مهنة المحاماة بالنسبة لجميع الشركاء فيها، أيهما أقرب.
- ٤/ لا يمكن استرداد كامل رسوم الترخيص ولا جزء منها بعد سدادها.

## المادة السادسة: واجبات المنشأة القانونية

يجب على المنشأة القانونية الالتزام بما يأتي:

١. عدم مزاولة صاحب المكتب الفرد أو الشركاء في الشركات المهنية لمهنة المحاماة إلا من خلال المنشأة القانونية المرخص لها.
٢. التقيد بقواعد المهنة وسلوكها وأدابها، وعدم ارتكاب ما يخل بشرف المهنة.
٣. تدوين اسم المنشأة واسم المحامي ورقم ترخيصه وتاريخه، واسم المقر الرئيسي، والفرعي، وأرقام الهاتف، وصندوق البريد، والرمز البريدي في ختمها ومراسلاتها ومطبوعاتها.
٤. تزويد الهيئة بأي تغيير في بيانات المنشأة ومعلوماتها وعناوينها خلال خمسة عشر (١٥) يومًا من حدوث التغيير.
٥. في حال توقف المنشأة عن العمل بصورة نهائية فيجب على ملاك المنشأة أو ورتتهم خلال مدة لا تتجاوز تسعين (٩٠) يومًا حصر جميع القضايا والالتزامات والمعاملات لدى المنشأة، وبيان طريقة التعامل معها، وإخطار الهيئة بذلك.

## المادة السابعة: تحويل شكل المنشأة القانونية

مع مراعاة النصوص النظامية الأخرى يجوز لمكاتب المحاماة الحاصلة على ترخيص المنشأة القانونية التحول إلى شركة مهنية والعكس، ويُقدّم صاحب الترخيص طلبًا للهيئة وفق النموذج المعتمد، ويرفق به المستندات التي تطلبها الهيئة، وتبت الهيئة في الطلب.

## المادة الثامنة: انتهاء ترخيص المنشأة القانونية

ينتهي الترخيص في أي من الحالات الآتية:  
أ. انتهاء مدة الترخيص دون تجديد.  
ب. انتهاء العضوية الأساسية دون تجديد.  
ج. انتهاء رخصة مزاولة مهنة المحاماة للمنشأة دون تجديد.

## المادة التاسعة: شطب الترخيص

١/ يشطب ترخيص المنشأة القانونية في الحالات الآتية:  
أ. شطب ترخيص مهنة المحاماة نهائيًا بالنسبة للمحامين الأفراد ومكاتب المحاماة الأجنبية.  
ب. ترك صاحب الترخيص منشأته بصفة نهائية.  
ج. وفاة المحامي الفرد.  
د. إذا لم يتبقّ أي شريك في الشركة المهنية يحمل ترخيصًا بمزاولة مهنة المحاماة، ومضي ستة (٦) أشهر على ذلك.  
هـ. تصفية الشركة المهنية.


٢/ يُقدّم طلب شطب الترخيص من حامل الترخيص أو وارثه - بحسب الأحوال - خلال تسعين يومًا من تاريخ أي من الحالات المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة، فإذا لم يتقدم خلال هذه المدة وعلمت الهيئة بحدوث أي من حالات الشطب فتتحقق من ذلك، وتخطر ذوي الشأن بشطب الترخيص، ويشطب تلقائيًا بعد ثلاثين (٣٠) يومًا من تاريخ الإخطار، ما لم يتقدم أي من ذوي الشأن بما ينفي حالة الشطب.

## المادة العاشرة : النفاذ و النشر

تلغي هذه السياسة (سياسة استخراج سجل المنشأة القانونية) الصادرة بتاريخ ١٢/٢٧/١٤٤٣هـ، ويعمل بها من تاريخ نشرها.



الهيئة السعودية للمحاميين  
SAUDI BAR ASSOCIATION



  
@Saudi\_SBA